

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5927 - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر أنه قال قال ي نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الله بن أبي بكر : فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت : سمعت عائشة تقول : دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : (ادخروا الثلاث وتصدقوا بما بقي) قالت عمرة : قالت عائشة : فلما كان بعد ذلك قيل : يا رسول الله ﷺ لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويحملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية فقال رسول الله ﷺ : (وما ذاك) ؟ قالوا : يا رسول الله ﷺ نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله ﷺ : (إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا) .

قال أبو حاتم B : الدافة : الجماعة يقدمون مجدين في السؤال K إسناده صحيح على شرط الشيخين